وزارة القوى العاملة قرار وزاري رقم ۲۰۱٦/۳۸۰

باستمرار إيقاف التصريح

باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة لمهنة مربى الإبل

استنادا إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٣/٦١٠ بإيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة لمهنة مربى إبل،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٦/١٤٢ بتمديد إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة لمهنة مربى إبل،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقسرر المادة الأولسي

تستمر فترة إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة لمهنة مربي إبل المحددة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٣/٦١٠ لمدة (٦) ستة أشهر أخرى ، تبدأ من ١ ديسمبر ٢٠١٦م ، مع الاستمرار بالتصريح لبدل مغادر .

المادة الثانيسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر في : ٣٠ من صفر ١٤٣٨هـ الموافق : ٣٠ من نوفمبر ٢٠١٦م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري وزير القوى العاملة